

من الأخطاء التي تحصل
من بعض الناس مع
الصلاة على النبي محمد
بن عبد الله صلى الله
عليه وسلم

بفضيلة الشيخ

عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجويني

حفظه الله

من الأخطاء التي تحصل من بعض الناس مع الصلاة على النبي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم:

أولاً: - زيادة لفظ سيدنا في الصلاة الإبراهيمية التي تُقال في التشهد الأخير من الصلاة.

وزيادتها لم تَرِدْ عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه، ولا من بعدهم، ولا عن الأئمة الأربعة، وتلامذتهم، بل ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي - رحمه الله - : أن فقهاء المسلمين الأوائل قاطبة لم يقع في كلام أحدهم زيادة لفظ سيدنا مع الصلاة الإبراهيمية عند التشهد الأخير من الصلاة.

وثانياً: - قول بعض الناس لبعض إذا نسي شيئاً: "صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، أو قوله هو لنفسه إذا نسي ليتذكر: "اللهم صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ".

وهذا القول غير مناسب في هذا الموضع، لأنَّ مقام النسيان لا يُناسِبُه إلا الاستعانة بالله على التذكير، وَذِكْرُه سُبْحَانَهُ وَحْدَهُ لَا ذِكْرَ مَخْلُوقٍ وَلَوْ عَظُمَ وَجَلٌّ، فَاللَّهُ هُوَ الْمَذْكُورُ وَهُوَ الْمُعَيَّنُ، وَهُوَ مَنْ نَحْتَاجُهُ أَنْ يُذَكِّرَنَا إِذَا نَسِينَا، وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِذِكْرِهِ وَحْدَهُ عِنْدَ النِّسْيَانِ فَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْكَهْفِ أَمْرًا لَنَا وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾.

وثالثاً: - الجهر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في أثناء الخطبة إذا ذكر الخطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والعلماء لهم في صلاة المُسْتَمِعِ للخطبة على النبي صلى الله عليه وسلم قولان: فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَلَكِنْ سِرًّا فِي نَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَسْكُتُ. وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِّنَ السَّلَفِ الْمَاضِينَ وَلَا أئِمَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: إِنَّهُ يُجْهَرُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورابعاً: - الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم جماعياً بصوت مُتَوَافِقٍ مُرْتَفِعٍ.

وَلَا تُعْرَفُ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ لَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ، وَلَا عَنِ التَّابِعِينَ، وَبَاقِي سَلَفِ الْأُمَّةِ الصَّالِحِ، وَلَا عَنْ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَتَلَامِذَتِهِمْ، وَهِيَ مِّنْ صَنِيعِ الشَّيْعَةِ الرَّافِضَةِ، وَغُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ، فَهُمْ مَن بَدَأَهَا، وَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّاسِ، وَنَشَرَهَا فِي بِلَادِهِمْ، وَمَسَاجِدِهِمْ، وَمَجَالِسِهِمْ.

بَلْ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ آلِ طَبْرِي - رحمه الله - : كَرَاهِيَةُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالِدَعَاءِ وَالذِّكْرِ بِهِ قَالَ عَامَّةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ. اهـ

وخامسًا: - زيادة المؤذن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مع جُمْل الأذان والإقامة، أو عند صعود الخطيب المنبر يوم الجمعة.

وقد تكاثرت الأحاديث والآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه في صيغ الأذان والإقامة، وفي الخطب، وليس فيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المواضع، ولا قال بها أحدٌ من السلف الصالح، ولا أئمة المذاهب الأربعة، ولا أئمة الفقه والحديث في أزمنتهم، ولا في زمن من بعدهم، ولا وردت في كتبهم، وإنما أحدثها وابتدعها الشيعة الروافض وغلاة الصوفية في القرون المتأخرة، وخالفوا بها سنة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخير الهدى هدى الله صلى الله عليه وسلم، وكل بدعة ضلالة، بنص حديثه صلى الله عليه وسلم عليه وسلم الصحيح، حيث كان يقول إذا خطب بالناس: ((أَمَّا بَعْدُ : فَإِنْ حَيْرَ الْحَدِيثَ كَتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هَدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ)) .

وقال الإمام ابن تيمية - رحمه الله - : واتَّفَق المسلمون على أنَّ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدُّعاء كُلَّهُ سرًّا أفضل، بل الجهر ورفع الصوت بالصلاة بدعة، ورفع الصوت بذلك أو بالتَّرضي قُدَّام الخطيب في الجمعة مكروه أو محرَّم بالاتفاق. اهـ

وكتبه:

عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجنيد الحسيني الهاشمي القرشي.

بسم الله